كتاب الاسبوع رقم 78

علم النفس الجنائي

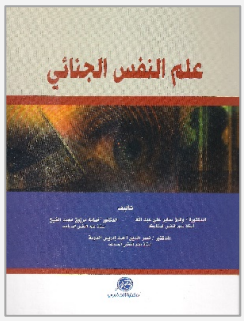

د . وفاق صابرعلي عبدالله ، د. أسامة مرزوق محمد شيخ، د. نصر الدين أحمد أدريس الدومة

عرض وتلخيص: رحاب غازي الحربي – طالبة دفعة 10/ – ماجستير علم النفس السريري

قسم الطب النفسي كلية الطب جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل(الدمام سابقا)

إشراف ومراجعة : أ.د. معن عبدالباري قاسم صالح – أستاذ علم النفس السريري(العيادي)

قسم الطب النفسي كلية الطب جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل(الدمام سابقا)

عضو اللجنة الاستشارية العلمية لشبكة العلوم النفسية العربية

maansaleh62@yahoo.com

الكتـــاب خيـــر جليـــس

الكتاب خير جليس ، ومتابعة الجديد في حقل الاختصاص هو محور الاهتمام وتأكيد للتحديث المعلوماتي .

في هذا الحيز الأسبوعي سنحرص لتكون لنا وقفة مع واحدة من الكتب المرجعية السيكولوجية(النفسية)في موضوعاتها وبشكل وجيز بقصد تحفيز روح البحث والمتابعة عند زملاء الاختصاص والمهتمين من القراء بالعلوم السلوكية..

يوضح علم النفس الجنائي أثر التركيب النفسي للانسان على سلوكه عامه وعلى السلوك المنحرف خاصة

هذا الكتاب من تأليف الدكتور وفاق صابرعلي عبدالله(أستاذ علم النفس المشارك) ، . أسامة مرزوق محمد شيخ(أستاذ علم النفس المساعد)، . نصر الدين أحمد أدريس الدومة(أستاذ علم النفس المساعد) المملكة العربية السعودية (لم يوضح في الكتاب الى أي جامعة ينتسبون). صدر الكتاب عن مكتبة المتنبي بالدمام المملكة العربية السعودية في العام 2017م. ويقع الكتاب في 298 صفحة. وجاء مفهرساً في خمسة أبواب على النحو التالي:

الباب الاول: مدخل إلى علم النفس الجنائي

الباب الثاني: تفسير السلوك الاجرامي

الباب الثالث: بعض الفئات الخاصة من الانحراف

الباب الرابع: أطراف الدعوى الجنائية في المحكمة

الباب الخامس: مؤسسات الرعاية النفسية والاجتماعية في المجال الجنائي

المقدمة

يتضمن كتاب علم النفس الجنائي خمسة أبواب ، حيث يتضمن الباب الأول أربعة فصول ، الأول عن علم النفس الجنائي ، اهتماماته وتطوره التاريخي والعلوم المتصلة به ، والثاني طرق البحث في علم النفس الجنائي ، والثالث تحدث عن الجريمة ، ، والرابع تناول المجرم وخصائص السلوك الاجرامي،

أما الباب الثاني فقد جاء في ثلاث فصول فتناول الفصل الأول نظريات تفسير السلوك الاجرامي ، ، والثاني الاتجاهات الحديثة في تفسير السلوك الاجرامي ، تناول تقنيات حديثة في علم النفس الجنائي ، مثل جهاز كشف الكذب والبصمة الوراثية واستخدام الحاسب الالي ، والثالث تناول نظرة الاسلام لسلوك الاجرامي ، أما الباب الثالث ، فقد جاء في أربعة فصول ، تناولت جنوح الأحداث وانتهاك حرمة الطفل ، الشخصية المضادة للمجتمع ، وبعض الانحرافات والجرائم الجنسية .

أما الباب الرابع فقد تناول أطراف الدعوى الجنائية في المحكمة ، في حين تضمن الباب الخامس فصلين الأول تناول السجون وأثرها في الرعاية والإصلاح والثاني الخدمات النفسية في المؤسسات الجنائية

طبيعة علم النفس الجنائي

يوضح علم النفس الجنائي أثر التركيب النفسي للانسان على سلوكه عامه وعلى السلوك المنحرف خاصة ، ولذلك يحاول علم النفس الجنائي بيان فائدة تطبيق مضامين مبادىء علم النفس العام وعلم النفس الاجتماعي ، ولكن ذلك لا يعني آننا نتحدث عن علمين منفصلين . ويهتم علم النفس الجنائي باستخدام قوانين علم النفس في تنفيذ مختلف مراحل الأجراءات الجنائية من حيث تحليل تصرفات وأفعال المسؤليين عن التنفيذ (القاضي ، المحامي) ولذلك يضع علم النفس الجنائي لدى الأجهزة القضائية والآمنية المختلفة الأسس والقواعد العامة التي تساعدهم على تنفيذ مهامهم بيسر سواء في مجال التعرف على الجاني بشكل دقيق من خلال استخدام طرق التشخيص النفسي في البحث الجنائي ، أو في مجال تحقيق الوقاية من الجريمة والتقليل منها . ص 15

يهتم علم النفس الجنائي باستخدام قوانين علم النفس في تنفيذ مختلف مراحل الأجراءات الجنائية من حيث تحليل تصرفات وأفعال المسؤليين عن التنفيذ (القاضي ، المحامي)

تعريف علم النفس الجنائي

تعددت تعاريف علم النفس الجنائي من قبل العلماء والباحثيين ، ومن تعريفات علم النفس الجنائي يعرف (جلال ١٩٨٤) علم النفس الجنائي بأنه تطبيق مبادىء علم النفس العام في ميدان الجريمة ويسعى الى إيجاد حل علمي لمشكلة من المشاكل ، وتكوين ممارسات مهنية تحقق أقصى ما يمكن من الفائدة التطبيقية. ص 17

التطور التاريخي لعلم النفس الجنائي

كان استخدام علم النفس في مجال القضايا الجنائية والقانونية مبكراً في تاريخ البشرية حيث يمكن أن تعود البداية لهذا الاستخدام إلى ما يقرب من ٢٠٠ عام ، وقد توافق ذلك مع بدايات تطور علم النفس وظهور علومه التطبيقية الذين توصلوا الى استنتاجات مهمة فيما يخص السلوك البشري وتفسير ظواهره النفسية المختلفة ، ففي عام ١٧٩١ ظهر كتاب حول القدرات الفسيولوجية لتقييم المجرمين ، كما ظهر في بداية القرن التاسع عشر بعض الأعمال مثل التطبيقات الرئيسية لعلم النفس في مجال القانون ، وكذلك الدليل المنهجي لعلم النفس القضائي وفي بداية القرن العشرين أصبح إرتباط علم النفس بالأعمال القانونية واضحاً ، حيث يتم فحص أقوال الشهود والمتهمين في إطار ما يعرف بعلم نفس الإجراءات الجنائية ، ومنذ ذلك الوقت وحتى الان تتوالى المؤلفات وصدور الدوريات العلمية في مجال علم النفس الجنائي . ص19

يضع علم النفس الجنائي لدى الأجهزة القضائية والآمنية المختلفة الأسس والقواعد العامة التي تساعدهم على تنفيذ مهامهم بيسر سواء في مجال التعرف على الجاني بشكل دقيق من خلال استخدام طرق التشخيص النفسي في البحث الجنائي ، أو في مجال تحقيق الوقاية من الجريمة والتقليل منها

أهمية علم النفس الجنائي

لعلم النفس الجنائي أهمية خاصة في دراسة نفسية المجرم ، والكشف عن الأسباب المؤدية إلى سلوكه الإجرامي ، ولذلك كان لعلم النفس الجنائي الفضل في نشؤ حركة إصلاح السجون ، وظهور أساليب جديدة في معاملة المجرمين بدلاً من الأساليب القديمة . وقد ظهرت الحاجة الى علم النفس الجنائي في عملية التطبيق القانوني ، وذلك لتقديم إجابات دقيقة فيما يخص العديد من الاسئلة التي تخص القضاء ورجال الشرطة وذلك لاتخاذ الاجراءات الدقيقة لتشخيص الأقوال أو تشخيص حالة المجرم النفسية والعقلية ، بهدف تحديد الدوافع الداخلية لارتكاب الجريمة . ص 23

العلوم ذات الصلة بعلم النفس الجنائي

علم النفس القضائي : الذي يهتم بدراسة نفسية كل من هو طرف في خصومة اجتماعية المرتبط بالطرف فالمتهم طرف وخصم في آن واحد ، ووكيل النيابة طرف وخصم ، القاضي طرف لابد منه و لا غنى عنه في فض الخصومة، ولهذا فإن علم النفس القضائي يهتم بدراسة العوامل النفسية التي تؤثر في جميع المشتركين في الدعوى الجنائية .

علم نفس المجرم : الذي يهتم. بدراسة شخصية المجرم من جميع النواحي العضوية والعقلية والنفسية

والدوافع الكامنة وراء ظهور السلوك الإجرامي، من جهة أخرى يهتم علم نفس المجرم بدراسة الظواهر العقلية والنفسية والأخلاقية كالشذوذ العقلي ، والعته ، والبله ، والجنون ، كما يهتم بتحليل بعض الظواهر مثل تحديد بداية السلوك ومبررات الإقدام على إقتراف الجريمة .

علم الإجراءات الجنائية: يهتم باستخدام قوانين علم النفس في تنفيذ مختلف مراحل الاجراءات الجنائية من حيث تحليل تصرفات وأفعال الجهات المشاركة في تلك الإجراءات ابتداء من التحري وانتهاء بإصلاح الجاني علم الاجتماع الجنائي: الذي يهتم بتجديد العلاقة بين الظروف الاجتماعية المختلفة وبين ظاهرة الإجرام ، إذ يحاول أن يبين إلى أي مدى تساهم هذه الظروف في ارتكاب الجريمة . ص 27.

طرق البحث في علم النفس الجنائي

تتنوع طرق البحث في علم النفس الجنائي من □ولة الى أخرى ، وذلك تبعاً لاهتمام الدولة بهذا العلم ، ومقدار الإمكانيات المتوفرة كماً وكيفاً من قبل الدولة ، وأهم طرق البحث في علم النفس الجنائي

الملاحظة : حيث تتطلب من الباحث ملاحظة أفر□ العينة بنفسه ، ويجب أن يتوافر في الشخص الذي يقوم بالملاحظة الخبرة والموضوعية في التقدير ، ويوجد نوعين من الملاحظة هما

الملاحظة البسيطة : التي يستخدمها الباحث من أجل جمع المعلومات عن الظاهرة موضوع البحث ، وذلك من خلال مشاهداته ومراقبته واستماعه □ون استخدام أجهزة فنية أو معدات أخرى ، ويمكن أن تكون عن طريق الملاحظة بالمشاركة ، ولكن هناك أراء بعض الباحثين ترى أن □ور الباحث يقتضي منه أحياناً الاشتراك في ارتكاب الجريمة من أجل التوصل الى كشف الحقائق .

الملاحظة العلمية : تتطلب من الباحث أن يستعين بمعدات وأجهزة معينة تساعد على جمع المعلومات، مثل الاختبارات وأجهزة القياس والتصوير ، الكشف الطبي ، وتساعد الملاحظة العملية علم النفس الجنائي وعلم الإجرام في الأ□راك المباشر للجريمة ، إثبات الحالة ، □راسة طريقة ارتكاب الجريمة ، حصيلة الجريمة ، □راسة ملف القضية ، □راسة الأعمال المنجزة من قبل المسجونين .

المقابلة: تهدف الحصول على بيانات ومعلومات فيما يتعلق بأحداث وقعت للفر□ ، الأزمنة التي مر بها ، والأماكن التي عاش فيها وذلك لشرح وتحليل حالته ، وقد تكون المقابلة مقيدة بأسئلة معينة يسألها الأخصائي ، وقد تكون طليقة □ون أن يتقيد الفر□ بأي قيد ويترك له الحرية للحديث عن كل ما يخطر في باله . ص 31

□راسة الحالة: علماء النفس الجنائي يهمهم في خدمة الحالات الفر□ية معرفة حالات أفر□ الأسرة وعلاقاتهم ببعضهم ، والمتسوى الاجتماعي والاقتصا□ي لها ، وظروف عمل الفر□ ، وحياته في الطفولة وحالته الصحية ، والظروف المحيطة به حالياً والتي سببت له المشكلة، ويجري الباحث عد□اً من الفحوص المتعد□ة للمجرم وتشمل هذه الفحوص على فحص طبي عام ، فحوص بيوكيميائية ، فحوص عصبية ، فحوص عاطفية ، فحص الظروف الاجتماعية والاقتصا□ية للمجرم .

□راسة المجموعات المتماثلة: يتناول الباحث مجموعة من الحالات المتماثلة في بعض عناصرها أو خصائصها الاجرامية ويحاول إظهار العلاقة الوطيدة بينها وبين الاجرام الذي تمثله هذه الحالات ، مثل الدراسات التي تناولت فئات من المجرمين أو أبحاث الشواذ ، أو مختلي العقل ، بعد ذلك فحص عينات هذه النماذج وذلك بهدف الوصول الى إثبات نظرية معينة .. ولكن من أجل أن تؤ□ي هذه الطريقة وظيفتها على أكمل وجه فلا بد من توافر شرطان أساسيان هما : أن تكون هذه الحالات ممثله تمثيلا □قيقاً للفئة المرا□ □راستها ، وإن تعد□ هذه الحالات تبعاً لعد□ الحالات موضوع الدراسة .

مقاييس التقدير: تعتبر في جوهرها مقاييس كمية تستخدم لتقدير بعض السمات السلوكية والشخصية لدى مجموعة من الأشخاص وأيضاً تستخدم لتقويم الفر□ في سمات متعد□ة مثل الحساسية ، الكرم ، التعاون ، المواظبة ، العدوان ..الخ .

الاستبيان : يطلب فيها من الفر□ الإجابة على عد□ من الأسئلة المحد□ة التي تدور حول موضوع معين ويسأل المفحوص عما يعرف ، أو ما يعتقد ، أو ما يشعر به ، ويجيب المفحوص عن هذه الأسئلة وفقاً لإستبصاره بمشاعره ، وانفعالاته ، واعتقا□اته . بهدف الكشف عن جوانب معينه في سلوكه أو

كان استخدام علم النفس في مجال القضايا الجنائية والقانونية مبكراً في تاريخ البشرية حيث يمكن أن تعود البداية لهذا الاستخدام إلى ما يقرب من ٣٠٠ عام

في عام ١٧٩١ ظهر كتاب حول القدرات الفسيولوجية لتقييم المجرمين ، كما ظهر في بداية القرن التاسع عشر بعض الأعمال مثل التطبيقات الرئيسية لعلم النفس في مجال القانون ، وكذلك الدليل المنهجي لعلم النفس القضائي

الحصول على معلومات خاصة به . وقد تكون الاستبيانات على عدة أشكال متعدة مثل : استبيانات يكون الهدف منها الحصول على المعلومات وفي هذا النوع من الاستبيانات ، يتم التعرف على الشخص ، ومستوى تعليمه ، ودخله الشهري ..الخ . ص 39.

استبيانات بهدف التعرف على معتقدات الشخص، وفيما اذا ماكانت هذه المعتقدات عامة أو خاصة ، ومدى تمسكه في هذه المعتقدات استبيانات بهدف التعرف والكشف على معايير السلوك ، وهناك استبيانات بهدف التعرف على سلوك الفرد في الماضي أو الحاضر .

الاختبارات النفسية: وتعد من أهم وسائل جمع المعلومات بصورة أقرب من الموضوعية ، والاختبارات التي يمكن استخدامها في دراسة شخصية المجرم كثيرة منها اختبارات الذكاء ، واختبارات سمات الشخصية ، واختبارات الميول المهنية ، واختبارات الاتجاهات النفسية ، والاختبارات الاسقاطية

في بداية القرن العشرين أصبح إرتباط علم النفس بالأعمال القانونية واضحاً ، حيث يتم فحص أقوال الشهود والمتهمين في إطار ما يعرف بعلم نفس الإجراءات الجنائية

الجريمة

مفهوم الجريمة: يشير لفظ الجريمة الي أي فعل من أفعال الشر ، ويعرف (بدوي : ١٩ م) الجريمة في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية " بأنها كل فعل يعود بالضرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون ، والجريمة ظاهرة اجتماعية تنشأ عن اتجاهات وميول وعقد نفسية ، وعن التأثر بالبيئة الفاسدة ، كما قد تنشأ عن نقص جسمي أو ضعف عقلي ، أو اضطراب انفعالي ، وتتلف الأفعال التي تجرم من مجتمع الى آخر. ص41 "

تصنيف الجرائم

جنايات وجنح ومخالفات: الجنايات هي الجرائم التي يعاقب عليها القانون بعقوبة الإعدام والأشغال الشاقة المؤبدة ، أو السجن لمد متفاوته ، آما الجنح فهي الجرائم التي يعاقب عليها القانون بالسجن لمدة لا تزيد عن شهر واحد، في حين أن المخالفات تتضمن الجرائم التي يعاقب عليها القانون بالسجن لمدة لا تزيد عن أسبوع أو الغرامة المالية .

الجرائم الواقعة على النظام الاجتماعي : وهي التي تهدد استقرار المجتمع وأمنه ، بل تشرد الأطفال والاعتداء عليهم ، ويركز العلم الجنائي إهتمامه على هذا النوع من الجرائم لأن مرتكبيها من اللذين يعانون من مرض عضوي ، أو عقلي ، أو اجتماعي ، يتطلب علاجهم بشكل جدي لإعادتهم إلى حالتهم الطبيعة ، وإيجاد العوامل التي أدت بهم إلى هذه الجرائم .

الجرائم الواقعة على نفس الإنسان: التي تستهدف حياة الإنسان بوسائل متنوعة ، ويعمل العلم الجنائي إلى تحري الأسباب التي تدفع الجاني على القضاء على حياة إنسان آخر ، كما يهتم بمعرفة صلة القربى ، والعلاقة العاطفية بين الجاني والضحية ، ومثال ذلك قتل الوالدين ، أو الزوجة . وهذه الأفعال تعبر عن نفسية الجاني وخروجه على القيم الاجتماعية والعادات السائدة ، كما يدل على درجة الحقد الذي يحمل للقضاء على حياة هذا الشخص ، ويدخل هذا النوع من الجرائم والتي لا تقل شأناً عن تلك الواقعة على شخص آخر بسبب ما تلحقه من آلم للشخص المجني عليه . ص 48

لعلم النفس الجنائي أهمية خاصة في دراسة نفسية المجرم ، والكشف عن الأسباب المؤدية إلى سلوكه الإجرامي

جرائم الانتحار: انتحار الفرد هو سلب لهذا الفرد من مجموع أفراد المجتمع ، مما يوجب إنزال العقوبة على من أقدم على جريمة الانتحار في حالة نجاته .

الجرائم السياسية : هي أي محاولة للإعتداء على دستور البلاد أو النظام القائم أو المساس بالأمن ، أو الخيانة ، أو المساس بالأشخاص المسؤولين عن النظام يعد جريمة يعاقب عليها القانون ، ولكن القانون لا يعاقب على هذه الأعمال بنفس الشدة التي يعاقب بها على الجرائم التي تتناول حرية الإنسان أو حياته فالعقوبات السياسية أقل وطأة من عقوبات من العقوبات الأخرى .

الجرائم الاقتصادية : وهي الجرائم التي تستهدف الأضرار بالإقتصاد الوطني من خلال استغلال بعض الأوضاع الخاصة التي يمر بها الإقتصاد الوطني ، مما ينعكس سلباً على الوضع الإقتصادي وعلى حياة كل مواطن لما تسببه من أزمات تزعزع الثقة بالأنظمة القائمة، وتعرض أمن المواطنين وحياتهم للخطر ، ولهذا وضع في قانون العقوبات ما يجرم مرتكبي هذه الأعمال .

الجرائم الماسة بالملكية الأدبية والفنية : وهي تلك الجرائم المتمثلة في سرقة الحقوق الأدبية والفنية من خلال طبع الكتب أو المنتجات الفنية خلسة وتوزيعها في الأسواق بأسعار زهيدة مما يلحق الضرر بالمؤلفين والناشرين ، ولهذا قوبلت هذه الأعمال بقوانين جزائية رادعة لهذه الأعمال .

الجرائم المتعلقة بالبيئة : هي تلك الجرائم التي تلحق الأذى بالبيئة الجغرافية المحيطة بالإنسان ، ويلحق الأذى بالثورة النباتية والحيوانية والإنسان .

جرائم العنف : هناك من جرائم العنف ما يكون مصدرها النقمة على الأنظمة السياسية والاجتماعية القائمة ، وإحداث إهتزاز في النظام الاجتماعي ، بناء على ذلك يمكن تصنيف جرائم العنف لجرائم القتل والإذاء ، وجرائم السرقة والإحتيال ، وجرائم الكراهية . ص54

مراحل ارتكاب الجريمة

مرحلة السببية : إن السبب في إرتكاب الجريمة هو واقعة مادية سابقة على وقوع الجريمة .

مرحلة الدافع في إرتكاب الجريمة : هي الحالة النفسية تنتاب الجاني لفترة زمنية معينة تتولد عن حدوث السبب ، ويؤدي إلى التفكير في ارتكاب الجريمة ، وهذه المرحلة تلي مرحلة السبب ، فهي تنشأ عنها ، إذ أن السبب واقعة مادية والدافع حالة نفسية .

مرحلة التفكير : وهي مرحلة ذهنية مبكرة في الإعداد لارتكاب الجريمة ، وتمثل الصراع الداخلي للجاني من الحالة النفسية المتولدة لدية والتي تدفعه إلى ارتكاب الجريمة وبين العوامل الأخرى المختلفة التي قد تجعله يحجم عن ذلك .

مرحلة التخطيط : في هذه المرحلة يبدآ الجاني بوضع خطة مناسبة للتنفيذ ، واختيار أدوات وأسلوب وزمن التنفيذ الفعلي للجريمة .

مرحلة الإعداد والتجهيز : وتتمثل في إعداد أدوات التنفيذ وتوزيع الأدوار على الشركاء .

مرحلة التنفيذ : في هذه المرحلة تترجم المراحل السابقة الى واقع فعلي ، حيث ينفذ الجاني خطته .

مرحلة التمويه والتظليل : يقوم الجاني بمحاولة تظليل الباحث من خلال إخفاء الآثار التي قد تقوده لكشف غموض الحادث .

مسرح الجريمة : تتعدد الاتجاهات في مسرح الجريمة ، ولكنها اجتمعت في النهاية على وجود اتجاهين : الأول يحدد مسرح الجريمة بالمكان الذي يحتوي على الأدلة الجنائية التي تساعد المحقق على كشف الحقيقة ، أما الإتجاه الثاني فيحدد مسرح الجريمة بمكان ارتكاب الجريمة , النطاق المكاني والزماني لمسرح الجريمة. ص 56

المجرم

من هو المجرم : المجرم هو ذلك الشخص الذي خالف مبادىء سلوكية معينة ، اعتبرها المجتمع الذي يعيش فيه مضره به وبالفرد وعاقب عليها بجزاء حددته قوانين ذلك المجتمع.

السلوك الإجرامي

مفهوم السلوك الإجرامي : يمكن أن يحدث في إحدى الحالتين : تكون نتيجة حالة مرضية تستدعي العلاج الطبي المناسب مثل حالات الشذوذ الجنسي أو المرض العقلي ، وإما تنتج عن فقدان التربية الصحيحة منذ الطفولة .

الهدف من السلوك الإجرامي : السلوك الإجرامي يمثل حرب ضد الإحباط إنه يتولد من الشعور بالإحباط والإحساس بالظلم ، مما يجعل المجرمين يقومون بسلوكهم الإجرامي .

الفحص النفسي للمجرم : يتم فحص قدرات المجرم ، وأسلوب تفكيره وتصوره للأشياء ، ومدى ذكائه ، وكذلك قدرته على الانتباه والتذكر ، فقد ذكر بنهام (١٩٧٧) أنه لوحظ لدى المجرمين وعي بذواتهم و أحوالهم الشخصية دون أحوال العالم المحيط ، فالوعي عندهم منطوي على الداخل أكثر من الخارج ويتخذ أشكال متعددة منها : أن يكون الوعي بليداً متجمداً يتمركز فيه ذهن المجرم في الشعور بالحاجة المؤدية إلى العمل الإجرامي نفسه ، وتارة يكون هذا الوعي مختلطاً ويتميز بإضطراب في إدراك الأمور وفي صفاء هذا الإدراك ، وتارة أخرى يكون هذا الوعي مزدوجاً يكون فيه للمجرم شخصيتان متعارضتان ،

كان لعلم النفس الجنائي الفضل في نشوء حركة إصلاح السجون ، وظهور أساليب جديدة في معاملة المجرمين بدلاً من الأساليب القديمة

علم نفس المجرم : الذي يهتم بدراسة شخصية المجرم من جميع النواحي العضوية والعقلية والنفسية والدوافع الكامنة وراء ظهور السلوك الإجرامي

يرتكب أنواع مختلفة من الجرائم مع احتفاظه في نفس الوقت بصفات الشخص الواعي اليقظ والصافي الذهن . ص 59

خصائص السلوك الإجرامي: هناك سبع خصائص لابد من توافرها للحكم على السلوك بأنه سلوك إجرامي وهذه الخصائص هي : الضرر ، التحريم ، الإكراه ، توافر القصد الجنائي ، التوافق بين التصرف والقصد الجنائي ، توافر العلاقة الفعلية بين الضرر المحرم قانونياً وسوء التصرف ، ويجب النص على عقوبة المجرم قانوناً وهذا مبدأ الشريعة الذي يقرر أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص .

تصنيف المجرمين

التصنيف القانوني : وضعت تصنيفات من قبل بعض الباحثين منها تصنيف جاروفالد ، الذي صنف المجرمين استنا ا إلى الإتجاه القانوني في نشأة الجريمة على أربعة أنواع هي : المجرم القاتل الذي يتصف بالأنانية ، ويخلو من الرحمة والعدل وهذا النوع يرتكب أي جريمة ، وهناك المجرم غير الأمين الذي يرتبكون جرائم ضد الملكيات ، والمجرم المخل بالعفة الذي يمارس العديد من الجرائم الجنسية . (لم يور النوع الرابع؟)

التصنيف البيولوجي : ويصنف إلى ثلاثة أنواع هي : المجرم بالفطرة ، والمجرم المريض ، وأشباه المجرمين.

التصنيف النفسي : مثل المجرم العرضي كالسائق الطائش ، والمجرم الموقفي الذي ترتكب جريمته استنا اً إلى موقف محد ، والمجرم غير المسؤول كالطفل أو المجنون ، والمجرم العصبي ، والمجرم السيكوباتي ، والمجرم المضطرب نفسياً و المجرم المحترف. ص63

التصنيف الاجتماعي : وآهم الأنواع لهذا التصنيف هي المجرم العا ي ، ويتميز هؤلاء بأنهم يعيشون في أسر فقيرة ، المجرم المحترف ، كسارق البنوك والمتاجر ومحلات المجوهرات ، والمجرم المنظم الذي يعمل فيه المجرمين في إطار جماعة منظمة ، ويمثل نشاط هؤلاء المجرمين في أعمال مثل القمار ، والدعارة ، والمخدرات.

النظريات المفسرة للسلوك الاجرامي

أولاً : **النظريات البيولوجية:**

النظرية الفيرنولوجية : وضع جال قائمة تشمل على ٣٥ إمكانية وذكر بأن هذه الإمكانيات تتدرج تحت ثلاث فئات رئيسية يمكن ر ها الى ثلاثة أجهزة أو مناطق في المخ وتمثل في : الغرائز والنزعات الدنيا ، المشاعر الأخلاقية ، الملكات العقلية. ولكن هذه النظرية لم تلقى قبولاً من قبل علماء العصر لعجزها عن إثبات أفكارها فيما يتعلق بالتقسيم الثلاثي لأجهزة العقل. ص 69

نظرية لومبرزو : الذي يرى فيها طبيعة الجريمة وليس طبيعة المجرم هي التي يتعين أن تؤخذ بعين الإعتبار ، ويفسر الجريمة كظاهره طبيعية مثل الولا ة والحمل والموت. وتؤكد هذه النظرية أن النزعات الإجرامية وراثية عند الفر ، ومن مميزات هذه النظرية أن كان لها الأثر الكبير في توجيه انظار الباحثين إلى ر اسة شخصية الفر المجرم للوقوف على أسرار السلوك الإنساني ، كما أظهرت هذه النظرية حقيقة هامة ، قوامها تكامل الشخصية والارتباط الوثيق بين الجانب النفسي والجانب العضوي للإنسان ، أيضا لم تغفل هذه النظرية أثر العوامل الاجتماعية والظروف الخارجية في التأثير على شخصية الجاني وعلى تصرفاته.

نظرية جورنج : قام الطبيب الانجليزي جورنج بدراسة إحصائية مقارنه على المجرمين المحكومين عليهم بالسجن لأكثر من ثلاثة سنوات ، وعلى مجموعة كبيرة من الأشخاص العا يين غير المجرمين ، وقام بفحص جماجمهم ، وأوزانهم ، وأطوالهم ..الخ ، وتوصل إلى عدم وجو فروق خاصة بين جمجمة المجرمين وغير المجرمين ، وآن لدى بعض المجرمين انحطاطاً تكوينياً (ضعف جسمي وعقلي) مقارنه بغيرهم من الأشخاص العا يين.

نظرية هوتون : قام بعرض خلاصة أبحاثة عن المجرم الأمريكي ، وقال أنه لا توجد فروق تذكر بين المجرمين وغير المجرمين ويرى أن السبب الرئيسي للإجرام هو بيولوجي في الإنسان ، حيث يعاني المجرم من نقص في النمو مقارنه مع الأشخاص العا يين في الطول والوزن ، كما أن شكله الخارجي غير مرضي . وقد

علم الإجراءات الجنائية: يهتم باستخدام قوانين علم النفس في تنفيذ مختلف مراحل الاجراءات الجنائية من حيث تحليل تصرفات وأفعال الجهات المشاركة في تلك الإجراءات ابتداء من التحري وانتهاء بإصلاح الجاني

الملاحظة العلمية : تتطلب من الباحث أن يستعين بمعدات وأجهزة معينة تساعد على جمع المعلومات، مثل الاختبارات وأجهزة القياس والتصوير ، الكشف الطبي

وجه في نظرية هوتون بعض الانتقادات من ضمنها أن قام بأبحاثه من بين فئات قليلة ومناطق مختلفة ، وهذا الإختلاف يكون أثره أكثر وضوحاً من الاختلاف في الصفات التي تميزالمجرمين عن غيرهم.

نظرية لي توليو : الذي يعد من أبرز علماء الإجرام الإيطاليين ، حيث بعلق على أهمية كبيرة على التكوين البيولوجي للمجرم باعتبار أن له صلة وثيقة بإرتكاب الجريمة ، وقد نادى بنظرية (التكوين الإجرامي) إذ إعتبر أن الشخصية المصدر الأول للسلوك الإجرامي. وقد قام لي توليو بتصنيف المجرمين على النحو التالي:

المجرم بالصدفة : الذي ينقسم إلى ثلاث مجموعات منها : المجرم بالصدفة بالمعنى الصحيح الذي يرتكب جرائم لأسباب وظروف عارضة، المجرم بالصدفة لظروف بيئية معارضة ، المجرم بالصدفة لحالات عاطفية. ص 78

المجرم بالتكوين : وهو المجرم الذي يكون تكوينه البيولوجي على استعداد لإرتكاب الجريمة.

المجرم بالتكوين ذو الاتجاه الناقص التطور : يتصف هذا النمط بحياة مالية تطغى على الحياة الروحية وتوافر ميل واستعداد لإرتكاب النشاط الإجرامي.

المجرم بالتكوين ذو الاتجاه النفسي – العصابي : يتسم مجرم هذا النمط بعيوب تقرب من العوارض النفسية ، وتوجد مظاهر الاضطراب النفسي مع ظهور سمات للعدوان والاندفاع خاصة.

المجرم بالتكوين ذو الاتجاة السيكوباتي: ذكر لي توليو بعض سمات الشخصية السيكوباتية مثل الضعف العقلي ، الوسوسة ، الجنون الدوري ، إزدواج الشخصية ، عدم الإستقرار.

النظريات الاجتماعية:

نظرية التفكك الاجتماعي: التي أفترضت أن السلوك الإجرامي ينشأ في ظل وجود مظهر أو أكثر من مظاهر التفكك ، وأن أكبر تجمع للمجرمين يكون في أحياء تتسم بالتفكك الاجتماعي ، وينعدم تكامل النظم الاجتماعية.

نظرية الصراع الثقافي : قدمت نموذجاً في إطار الصراع الثقافي حيث تناول والتر مللر الاهتمامات المحورية للنظريات التي قدمت في إطار الصراع الثقافي حيث تناول (مللر) في تصوره ثلاث فروض هي ، أن التطبقات الدنيا تتميز بقيم خاصة ، و أن هذه القيم تختلف إختلافاً واضحاً عن القيم الوسطى التي توجد التشريعات ، و أن مسايرة بعض قيم الطبقة الدنيا ربما يؤدي إلى إنتهاك القوانين وارتكاب مختلف أشكال السلوك الإجرامي.

نظرية الوصم الاجتماعي: ذكرت هذه النظرية فرضين حيث حدد (لمرت) هاذين الفرضين الأساس في الإنحراف الاجتماعي هما : يعتبر الإنحراف ظاهره نسبية غير ثابتة تحدد في إطار الجماعة التي تنشأ فيها. لا يتم الإنحراف من خلال موقف واحد بل نتيجة مجموعة من المواقف والظروف الاجتماعية

نظرية التعلم الإجتماعي: وضحت هذه النظرية أن التعلم يتم بالنموذج ، والتعزيز للكثير من السلوكيات ومن ضمنها السلوك الإجرامي، وهو ما أشار إليه (باندورا) صاحب النظرية ، الذي يرى أن السلوك العدواني يتعلمه الفرد ويتأثر فيه بإزدياد ونقص التعزيز والتعميم و الإطفاء والنمذجة والتقليد ، والسلوك العدواني إذا ما اتبع بتعزيز إيجابي كان ذلك دافعاً قوياً لزيادته في المستقبل. ص 90

النظريات الاقتصادية: ويرى أصحاب هذه النظرية أن الظروف الاقتصادية هي التي تدفع الفرد للسلوك الإجرامي ، ويبرز هنا اتجاهين رئيسان هما:

الاتجاة الأول : ربط بين السلوك الإجرامي وبعض العوامل الإقتصادية كالفقر والبطالة وتشغيل الأطفال والأزمات الإقتصادية. الاتجاة الثاني : هو الاتجاة الإشتراكي في تفسير الجريمة ، ويقوم هذه الاتجاة على نقد النظام الرأسمالي وكشف عيوبه وبيان مساوئ وطبيعة المجتمع الرأسمالي الذي يقوم في رأيهم على ظاهرة الاستغلال الطبقي.

النظرية الجغرافية : من أشهر علمائها مونتيسكو الذي ذكر أن الجرائم تزداد كلما اقتربنا من خط الاستواء ، و إزدان الكحول يزيد كلما اتجهنا نحو القطب الشمالي ، وآن جرائم الأشخاص تزداد كلما نزلنا

تساعد الملاحظة العملية علم النفس الجنائي وعلم الإجرام في الأدراك المباشر للجريمة ، إثبات الحالة ، دراسة طريقة ارتكاب الجريمة ، حصيلة الجريمة ، دراسة ملف القضية ، دراسة الأعمال المنجزة من قبل المسجونين

الاستبيان : يطلب فيها من الفرد الإجابة على عدد من الأسئلة المحددة التي تدور حول موضوع معين ويسأل المفحوص عما يعرفه ، أو ما يعتقد ، أو ما يشعر به ، ويجيب المفحوص عن هذه الأسئلة وفقاً لإستبصاره بمشاعره ، وانفعالاته ، واعتقاداته

جنوباً حيث المناخ الحار ، وجرائم الأموال تزل كلما اتجهنا شمالاً ، وأوضحت راسات لاحقة أن هناك ارتباط بين الطقس البار والطقس الدافئ من ناحية والسلوك من ناحية أخرى.

الاتجاهات الحديثة في تفسير السلوك الاجرامي

أن العوامل التي تؤي الى السلوك الإجرامي عديدة ومتشعبة ، ولكن يمكن تقسيم هذه العوامل الى قسمين عوامل ذاتية و أخرى خارجية.

العوامل الذاتية

الوراثة : أرجع العديد من الباحثين إلى العوامل الوراثية وتعدت المحاولة في هذا المجال منها راسة العوائل المجرمة : وتهدف هذه الدراسة إلى راسة مظاهر الرؤية البيولوجية لدى الآباء ومدى تأثيرها على قيام الأبناء والأحفا بسلوك إجرامي ، وفي نتائج هذه الدراسات وجد الباحثون أن سلالات هذه العوائل أصبحو في معظمهم متشرون ولصوص وقتله وبغايا وأطفال غير شرعيين. ص 97

هناك راسات منها وراثة السلوك الإجرامي وفق قوانين مندل ، الدراسات القائمة على المقارنات الإحصائية بين جرائم الآباء والأبناء ، راسة التوائم ، نظرية الكروموسوم الإضافي ، راسات التبني.

الجنس : الملاحظ في معظم ول العالم أن نسبة الرجال الذين يرتكبون جرائم تزيد بشكل كبير وواضح عن نسبة النساء اللاتي يرتكبون هذه الجرائم ، وسبب ارتفاع جرائم الرجال عن النساء عائدة إلى عوامل عدة أهمها اختلاف البناء الجسمي لكل من الرجال والمرأة ، وكذلك العدوان الذي يظهر وينتشر لدى الرجال أكثر من النساء ، ثم تأتي الظروف الاجتماعية التي تجعل الرجال أكثر إحتكاكاً بالبيئة الخارجية من المرأة.

العمر : أكدت العديد من الدراسات أن الجريمة ترتفع نسبتها في سن الشباب حوالي ٢٠ –٣٠ سنة ، وتقل قبل وبعد هذه المرحلة ، ويرجع الباحثون سبب ارتفاع نسبة الجريمة في مرحلة الشباب إلى أسباب منها بيولوجية ، والأفرا في هذه المرحلة يتصفون بالاندفاع والتسرع مما يدفعهم للوقوع في الجرائم.

الذكاء : تؤكد راسات عديدة أن هناك ارتباط بين قلة الذكاء والوقوع في الجريمة ، لكنه قد يكون سبباً مهيناً لارتكاب الجرائم خصوصاً عندما يستغل من قبل الأفرا الأكثر ذكاء الذين يخططون لجرائمهم بشكل محكم وهذه الة على أن إرتفاع الذكاء قد يستخدم في ارتكاب الجريمة وليس قلة الذكاء.

الغرائز : من أبرز الاختلافات الغريزية ذات الصلة بالسلوك الإجرامي هي اختلافات الغريزة الجنسية وغريزة المقاتلة وغريزة الاجتماع.

الغد : إن العلاقة بين الغد والسلوك الإجرامي حقيقة لا يمكن تجاهلها ولا سيما أنها تستند الى حجج وة وتجارب علمية، فقد وجدت التجارب على السجون الاميركية اضطرابات الغد عند المجرمين تعل ثلاث مرات مقارنه بغير المجرمين. ص 109

الأمراض النفسية والعقلية : من الأمراض النفسية التي لها علاقة بالسلوك الإجرامي الوساوس القهرية المسيطرة على المريض في شكل أفكار محلية بالعدوان على الآخرين ، وقد يلجأ المريض الانفيا الى انفعالاته مما يوقعه تحت طائلة المسؤولية القانونية، أما الاضطرابات الذهانية تعد من أخطر الاضطرابات النفسية لأنها انعكاس للتفكك العميق والشديد ومن أهم الاضطرابات الذهانية الفصام ومن الاضطرابات الوجدانية للذهان والاكتئاب والهوس.

الأمراض الجسمية : يربط بعض الباحثين بين الإصابة بمرض عضوي والسلوك الإجرامي مثل الإصابة بأمراض السل والزهري والالتهابات ، والواضح أن الأمراض الجسمية لا يمكن أن تكون سبباً مستقلاً لارتكاب الجريمة وأن بعض الأمراض الجسمية نتيجة لطبيعتها تهئ الفر ليكون في ظروف معينة مستعداً للقيام بسلوك منحرف قد يصل إلى إرتكاب الجريمة.

الشخصية السيكوباتية : وجد بعض الباحثين ارتفاع نسبة السيكوباتيين بين المجرمين ولكن الواقع لا يسلم كلية بهذا الربط لأن هنالك راسات أخرى وجدت أن نسبة السكوباتيين قليلة جداً بين الأمراض المجرمين إلى عدم تحديد الشخصية السيكوباتية وتميزها عن غيرها من الشخصيات المدرجة ضمن الأمراض النفسية. ص 114

الاختبارات النفسية: وتعد من أهم وسائل جمع المعلومات بصورة أقرب من الموضوعية ، والاختبارات التي يمكن استخدامها في دراسة شخصية المجرم كثيرة منها اختبارات الذكاء ، واختبارات سمات الشخصية ، واختبارات الميول المهنية ، واختبارات الاتجاهات النفسية ، والاختبارات الاسقاطية

إدمان المخدرات والخمور: كل الأبحاث العلمية الحديثة تربط بين إدمان الخمر والممخدرات والسلوك الإجرامي ، ومن جهة أخرى فإن الجريمة نفسها تؤدي إلى إدمان الشرب والمخدرات.

العوامل الخارجية

يقصد بها العرامل البيئية التي تؤثر على الفرد بشكل من الأشكال ، منها عقيدة الدولة ، العوامل الاجتماعية ، العوامل الثقافية ، العوامل الإقتصادية ، العوامل الطبيعية ونفرضها فيما يلي:

عقيدة الدولة : تلعب العقيدة والمبادئ التي تسير عليها الدولة دوراً بارزاً في ارتفاع أو انخفاض معدلات الجريمة فيها هذا نتيجة القوانين التي تشن لمكافحة الجريمة وعلاجها.

العوامل الاجتماعية : تلعب دوراً حاسماً في جنوح الأفراد إلى السلوك الإجرامي ، نظراً لأن الفرد كائن اجتماعي لا يستطيع الحياة وحدة ، ويكمل بقية حياته متقلباً بين عدة أدوار وأهم جماعات المؤثرة على سلوك الفرد هي : الأسرة ، المدرسة ، الحي.

العوامل الثقافية : تساهم العوامل الثقافية دور كبير في انحراف سلوك الأفراد نظراً لقوة التأثير على الأفراد وأهم العوامل الثقافية تتمثل في التعليم و وسائل الإعلام.

العوامل الاقتصادية : من العوامل التي لا يزال الجدل فيها بين الباحثين ، وعندما نتحدث عن العوامل الاقتصادية سواء للفرد أو الدولة غير كافية وحدها لقيام الفرد بسلوك إجرامي لأن هذا السلوك مركب يدخل في مجموعة من العوامل بعضها البعض. ص 119

الجريمة في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية " بأنها كل فعل يعود بالضرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون

استخدام التقنيات الحديثة في الكشف عن الجريمة

البصمة الوراثية كتقنية علمية لتحديد هوية الجناة:

البصمة الوراثية عبارة عن عزل الحامض النووي عن مصدرة الحيوية بواسطة انزيمات خاصة تقسم هذا الحامض إلى مواقع قيد حيث يكون له تسلسل معين . ويقتضي فهم البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي معرفة كيفية أجزاء تحليل الحامض النووي وأهمية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي.

أهمية البصمة الوراثية في تحديد هوية الجناة:

له أهميته في قضايا الاغتصاب حيث تختلط الحيوانات المنوية للجاني بالإفرازات المهبلية للمجني عليه. ويستخرج من جذور الشعر وكريات الدم البيضاء والعظام وإفرازات الإنسان كالمني واللعاب والغضلات. وعلى إثر نجاح البصمة الوراثية في تحديد هوية الأشخاص إعتمد مكتب التحقيقات الفيدرالية بالولايات المتحدة الأمريكية طريقة اختبار سائل نواة الخلية (DNA) كأحد الوسائل المعتمدة في إجراءات البحث الجنائي. ص 128

الجريمة ظاهرة اجتماعية تنشأ عن اتجاهات وميول وعقد نفسية ، وعن التأثر بالبيئة الفاسدة ، كما قد تنشأ عن نقص جسمي أو ضعف عقلي ، أو اضطراب انفعالي ، وتتلف الأفعال التي تجرم من مجتمع الى آخر

تطبيقات تقنية البصمة الوراثية في القانون الجنائي:

يمكن أن يؤدي استخدام البصمة الوراثية الى البراءة ، كما تستخدم تقنية تحليل الجينات في جرائم الدم إذا وجدت أي آثار من جسد الجاني على مسرح الجريمة . ففي حوادث القتل يمكن تحليل عينة الدم الملتقطة من مسرح الجريمة وعينة دم المشتبه فيه إثبات أنهما لشخص واحد لوحدة البصمة الجينية. وتستخدم إنجلترا هذه التقنية في جرائم تزوير أوراق الهجرة لإدخال شخص لا يمت بصلة قرابة للمقيم في دولة المهجر على أنه من أقاربه.

موقف التشريعات الأجنبية من استخدام تقنية الشفرة الوراثية في الإثبات الجنائي: تستخدم بعض التشريعات الأوروبية البصمة الوراثية في التعرف على الجناة ، وتشمل الاختبارات الجسدية كل العمليات الطبية التي من شأنها إثبات أو نفي الاتهام ، فيشمل العمليات من سحب مشتقات الجسم المتجددة أو استقطاع بعض الأنسجة ، وفي جميع الأحوال يمكن الاحتفاظ بهذه العينات لمدة أخرى في بعض الحالات منها إذا طلب الشخص المعني استمرار الحفظ ، إذا كانت هذه العينات لا تخص أحد كما تم رفعها من مسرح الجريمة ، وإذا كان أمن الدولة مهدد ف للمشرع الوطني أن يمد أجل هذا الحفظ سواء بالنسبة للعينات أو الأنسجة ، أو بالنسبة للنتائج أو المعلومات. ص 131

الحاسب الآلي لإثبات الجرائم:

استخدام الحاسب الآلي في جمع الأدلة : يستخدم في البحث عن فاعل الجريمة عن طريق إعداد

بطاقات آلية تتضمن معلومات و أوصاف عن أشخاص الجناة وتخصصاتهم الإجرامية.

استخدام الحاسب الآلي في البحث عن مرتكبي الجريمة : يقوم الحاسب بالمعالجة الآلية للمعلومات ومن ثم يسمح بتنظيم عدد كبير من المعلومات التي يمكن بواسطتها متابعة أحد الأشخاص ، وعلاوة على ذلك فإنه من السهل تحديد مكان الشخص المشتبه في ارتكابه الجريمة. ص 136

مكينة حفظ ومقارنه البصمات : يقوم الحاسب الآلي بوظيفتين أساسيتين بالنسبة للبصمة وهي التسجيل والمقارنه ، فبعد تسجيل البصمات المرفوعة يقوم الجهاز بالمقارنة بين خصائص البصمات المختزنة في قواعد البيانات.

استخدام الحاسب الآلي في البحث عن الدلائل : يمكن أن يتم ذلك على صعيدين ، فإما أن تستخدم المعلوماتية في معالجة أدلة الإثبات الموجودة من قبل ، أو أن تستخدم للكشف عن الدلائل .

الجنايات هي الجرائم التي يعاقب عليها القانون بعقوبة الإعدام والأشغال الشاقة المؤبدة ، أو السجن لمدة متفاوته

نظرة الإسلام للسلوك الإجرامي

الاتجاة الإسلامي في تفسير السلوك الإجرامي : وجدت فئة من المجتمع الإسلامي ، لا يضعون شرع الله نصب أعينهم حين التعامل مع الناس ومع النظام والصفات الأساسية لهؤلاء هي : قلة الورع ، الاهتمام الشكليات الدينية دون المضامين ، طلب المزيد من كل شيء دون ضوابط ، الاستخفاف بأي فكر والإسفاف في القول.

المدخل الشرعي في تفسير الجريمة (أسباب التحريم) : يرى عبدالقادر عودة (١٩٩٨) أن التفرقة التي تميزت بها الشرعية الإسلامية والقوانين الوضعية ومن المميزات التي تميزت بها الشريعة الإسلامية تقتضي من الوجهة المنطقية : أولاً أن تكون قواعد الشريعة ونصوصها من المرونة والعموم حيث تتسع لحاجات الجماعة مهما كانت الأزمان وتطورت الجماعة وتعددت الحاجات وتنوعت . ثانياً : أن تكون قواعد الشريعة ونصوصها من السمو والإرتفاع بحيث لا يمكن أن تتأخر عن عصر مستوى الجماعة.

العوامل المؤدية للجريمة من خلال المنظور الإسلامي: تحددت طبيعة السلوك الإنساني في الآتي:

السلوك الإجرامي هو محور دراسة الجريمة في الإسلام ، القاعدة الأخلاقية جزء من الخطاب الشرعي العقائدي الذي يدرس السلوك الإجرامي ، السلوك الإجرامي في الإسلام محكوم بقواعد آمره لا يجوز مخالفتها أو الخروج عنها، السلوك الإجرامي في الإسلام يمكن ملاحظته وإحصاؤه وضبطة ، السلوك الإجرامي سلوك متعلم، السلوك الإجرامي سلوك قابل للإصلاح ، السلوك الإجرامي في الإسلام سلوك يستحق العقاب. ص 156

موقف الشريعة الإسلامية من الاتجاهات المختلفة في تفسير السلوك الإجرامي:

موقف الشريعة الإسلامية من الإتجاة البيولوجي : إن القرآن الكريم صور لنا كيف يتم خلق الإنسان في العديد من الآيات القرانية ، وبذلك كان سباقاً في شرح نظام الوراثة وانتقال الصفات الوراثية ، قال تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾

آما الجنح فهي الجرائم التي يعاقب عليها القانون بالسجن لمدة لا تزيد عن شهر واحد، في حين أن المخالفات تتضمن الجرائم التي يعاقب عليها القانون بالسجن لمدة لا تزيد عن أسبوع أو الغرامة المالية .

موقف الشريعة الإسلامية من الإتجاة الاجتماعي : لا توجد نظرية واحدة شاملة ، ومن أبرز هذه النظريات نظرية دور كايم في الإنحراف والجريمة الذي لا يتفق الإسلام من حيث أن الجريمة مفيدة وإنما هي ظاهرة غير مفيدة وممقوته ويدعو الإسلام إلى محاربتها والتخلص منها ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ . أما نظرية التقليد لتارد ف رغم الاتفاق بين الإسلام وتارد في التعلم إلا إن الإسلام لا يوقف التعلم على التقليد ولكن هناك طرقاً أخرى للتعلم منها التعلم بالحوال القرآني ، التعلم بالقصص القرآني والنبوة ، التعلم بالترغيب والترهيب ، التعلم بالتذكير والتذكر قال تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾. أما نظرية الصراع الثقافي والاجتماعي أن الإسلام وإن كان يمقت الصراع ويرفضه إلا انه يؤكد على وجوده ولكن يدعو الى تفاديه والابتعاد عنه والنهي عليه من خلال التحاور وإصلاح ذات البين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال تعالى (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)

النظرية الإسلامية في تفسير السلوك الإجرامي : يرى أن السلوك الإجرامي يتمثل في عدة أسباب وعوامل منها:

عوامل عائدة للفرد مثل انحراف الفطرة ، ضعف الإيمان ، إتباع هوى النفس . وعوامل عائدة للبيئة منها الوسط الاجتماعي ، تبديل أحكام الله بغيرها في كافة شؤون الحياة ، عدم إقامة الحدود والعقوبات الشرعية. ص 201

بعض الفئات الخاصة من الانحراف

جنوح الأحداث

أولاً : مفهوم جنوح الأحداث : يرى برونت Bunt أن تعبر الجنوح يطلق على الأفعال التي يرتكبها الأحداث في حدود سن معينة والتي تعتبر جرائم إذا ما ارتكبت بواسطة البالغين . فالسلوك الجانح يشمل أفعال تدمير الممتلكات ، العنف ضد الأفراد وغيرها من السلوكيات التي تتجاهل وتنكر احتياجات وحقوق الأخرين وتتعدى على قوانين المجتمع. ص205

الجرائم الواقعة على النظام الاجتماعي : وهي التي تهدد استقرار المجتمع وأمنه ، بل تشرد الأطفال والاعتداء عليهم

أنماط الأحداث الجانحين : يقسم علماء الجانحين إلى عدة أنماط يتميز كل منها عن الآخر بعدة خصائص وأنماط للجائحين منها جناح العصابة ، الجناح العدواني الاجتماعي ، الجناح العرضي الجناح العصابي ، النمط المختلط.

ثالثاً : أهمية دراسة ظاهرة جنوح الأحداث : تتضح أهمية دراسة مشكلة جنوح الأحداث في أن تعد أبعاد وجوانب المشكلة المرتبطة بها ويكون لها الأثر في سوء توافقه مع نفسه والأخرين، الأحداث الحانجين أكثر تقبل للإصلاح من الكبار ، هذه الظاهرة تشكل المعين الذي يوفر ظاهرة الجريمة بمزيد من المجرمين.

رابعاً : معدل وحدة الأفعال الجانحة : حوالي ٢ مليون طفل سنوياً يمثلون أمام المحاكم الأمريكية.

أسباب جنوح الأحداث : العناصر الجينية ، الإعاقة الذهنية والإصابات الدماغية والجسمية ، الأسباب الاقتصادية ، انخفاض مستوى الذكاء ، وسائل الإعلام ، التقليد ،العوامل المدرسية ، جماعات الرفاق ، الاضرابات السلوكية ومن أهمها السمات ضد المجتمعية ، سوء استخدام العقاقير ، العوامل الاجتماعية ومن أهمها التصدع الأسري ، طريقة معاملة أو رفض الوالدين للطفل والتربية الخاطئة.

الوقاية من جنوح الأحداث : التدابير الوقائية ومنها إشباع الحاجات الأساسية ، الرعاية الصحية ، الرعاية الأسرية للأبناء ، الرعاية التربوية التعليمية ، الرعاية المهنية ، الترفيه والترويح . التدابير العلاجية ومنها التوبيخ ، التسليم ، الجلد. ص 225

ظاهرة انتهاك حرمة الطفل

المقصود بانتهاك حرمة الطفل : هو قيام الوالدين أو من يقوم على تربية الأطفال أو أحد الأشخاص البالغين أياً كان بممارسة أي نوع من أنواع العنف التي تسبب العقاب الجسمي للطفل أو المراهق بالألم والمعاناة جسدية كانت ، نفسية ، عقلية ، اجتماعية. ص227

الجرائم الواقعة على نفس الإنسان: التي تستهدف حياة الإنسان بوسائل متنوعة ، ويعمل العلم الجنائي إلى تحري الأسباب التي تدفع الجاني على القضاء على حياة إنسان آخر

ثانياً : أسباب ظاهرة انتهاك حرمة الطفل :أسباب أسرية كأساليب التربية الخاطئة للأسر ، أسباب اجتماعية وتربوية ، وهناك الأسباب الاقتصادية التي تدفع أطفال الأسر الى العمل تحت وطأة الحاجة الاقتصادية دون مراعاة حاجات الطفل الأساسية.

ثالثاً : كيفية تصدي المجتمع لظاهرة انتهاك حرمة الطفل : لا يجوز تشغيل الأحداث دون السنة الثانية عشر من عمرهم ، لا يجوز تشغيل أي حدث دون السنة الخامسة عشر إلا إذا كان ولي آمره مقيم معه في منطقة العمل ، كل من لم يبلغ الثانية عشر من عمره لا يعد عامل في نظر القانون لأنه لا يملك أهلية التعاقد.

رابعاً : مقترحات العلاج: افتتاح عيادات خاصة وتخصيص خطوط هاتفية لتقديم المساعدة للضحايا ، محاولة سن القوانين والتشريعات التي تشدد على عقوبة الإعتداء على الأطفال ، بث الوعي الهادف إلى بناء علاقة إنسانية ثابتة ترعى الأطفال وتحميهم ، العمل على توسيع إطار مساهمة ومسؤوليات المنظمات التربوية ، نشر الوعي الجماهيري بحقوق الطفل. ص 231

الشخصية المضادة للمجتمع (الشخصية السيكوباتية)

مفهوم الشخصية المضا□ة للمجتمع : تعتبر واحدة من بين عدة اضطرابات في الشخصية ، كالإنحرافات الجنسية وإ□مان الخمور ، والمخدرات ، بالإضافة إلى السلوك المضا□ للمجتمع.

سمات الشخصية المضا□ة للمجتمع : لديهم جاذبية سطحية وذكاء متوسط ، لا توجد لديهم أي حالة من حالات أعراض الذهان العقلي ، لا يتحملون المسؤولية أو لا يشعرون بالمسؤلية ، لا يشعرون بالخجل أو العار في المواقف المخجلة ، يفتقرون الى الاستبصار أو التقييم السليم ، لا تظهر هذه الاضطرابات إلا بعد سن العشرين.

أنواع الشخصية المضا□ة للمجتمع : الشخصية المضا□ة للمجتمع المتقلبة العاجزة ، الشخصية المضا□ة للمجتمع العدوانية المتقلبة المزاج.

الأسباب المفسرة لسلوك الشخصية المضا□ة للمجتمع : الأسباب الوراثية ، الشذوذ المخي ، الأسباب البيئية.

علاج اضطرابات الشخصية المضا□ة للمجتمع : من أكثر الطرق فائدة هي المجموعات المكونة منهم لمساعدتهم حيث يتعاطفون مع الشخص ويعونه الإحساس بالأبوة التي حرم منها خلال طفولته.ص239

الانحرافات والجرائم الجنسية

طبيعة الانحرافات والجرائم الجنسية : تشمل كل أنواع السلوك الذي يتم إشباع النزعات الجنسية عن طريق ممارسات أخرى عند الاتصال الجنسي بشخص ناضج جنسياً من أفرا□ الجنس الآخر يكون قد وصل الى السن القانونية التي يملك معها الموافقة على الاشتراك في الاتصال الجنسي.

بعض الجرائم الجنسية والخلقية : الجنسية المثلية ، البغاء ، الزنا ، الاغتصاب ، مضاجعة الأطفال ، جماع الأموات ، هتك العرض ، انتهاك حرمة الآ□اب ، الفعل الفاضح ، الإخلال بحياء الأنثى.ص244

بعض الانحرافات الجنسية : السا□ية الجنسية ، الماسوشية الجنسية ، الأثرية ، التلصص أو استراق النظر ، فرط الشهوانية ، الاحتكاك الجنسي ، العا□ة السرية ، النرجسية أو عشق الذات ، الاستعراء ، الانحرافات الفمية.

جرائم الانتحار: انتحار الفرد هو سلب لهذا الفرد من مجموع أفراد المجتمع ، مما يوجب إنزال العقوبة على من أقدم على جريمة الانتحار في حالة نجاته

أسباب الانحرافات الجنسية : يرى أصحاب التحليل النفسي أن الاضطرابات في النمو يؤ□ي إلى الجمو□ في مرحلة معينة حيث يتوقف النمو النفسي للفر□ عند مرحلة حب النفس وعدم الانتقال في حب الجنس الآخر ، أما النظرية السلوكية ترى أنها تحدث نتيجة عملية اشراط بسيط أن عن طريق التعلم الشرطي ، وهناك اتجاه حديث يرى أنه سلوكاً متعلماً من الثقافة. ص252

علاج الانحرافات الجنسية : العلاج السلوكي لتعديل السلوك الجنسي ، استخدام العلاج البيولوجي بالعقاقير ، أو استخدام الهرمونات ، استخدام العلاج النفسي الجماعي أو الأسري.

أطراف الدعوى القضائية في المحكمة

□ور القاضي:

المؤثرات التي قد تسيء الى القاضي : قد يحكم بالظلم إذا ظن آن الواقعة التي أمامه مماثلة لواقعة حدثت في الماضي ، الإغراق في تفاصيل ليست ذات أهمية ، الميل نحو بعض العا□ات الفكرية الراسخة في عمق النفس ، أن يضع القاضي نفسه □ون مناسبة في موضع المتهم أو موضع المجني عليه ، الشعور بالغرور الذي يجعلة يدعي معرفة كل شي ، سوء فهم الواقعة ، الاتجاة في حكمة بما يوافق الاتجاة السائد للرأي العام. ص259

□ور المحامي : اقتناع المحامي بما يقوله من أجل أن يقنع الآخرين ، أن يكن هناك احساس حقيقي لدى المحامي بما يصدر منه من انفعالات ، أن يتجنب جرح كبرياء القاضي ، أن يتجنب إثارة القاضي ، عدم إلتزام المحامي بتوجيهات موكله.

المتهم : يتعرضون لإحدى الظاهرتين النفسيتين أو كلاهما وهي قد يتعرض المتهم بالتوتر النفسي ، يحرص على حبك خطة الدفاع.

شهو□ العيان : أهلية الشاهد ومن أهمها أن يتمتع الشاهد بملكة الإ□راك ، سلامة بصر الشاهد ، وأيضاً بطلان الشهو□ وأهم الأسباب التي تبطل بها الشها□ة اختلاف الشهو□ ، تراجع الشهو□ ،التقا□م ، تبطل الشها□ة بالفسق. ص265

مؤسسات الرعاية النفسية والاجتماعية في المجال الجنائي

السجون وأثرها في الرعاية والإصلاح:

مفهوم السجن والسجناء : تعتبر السجون المكان الذي تحدّ فيه إقامة الشخص المجرم وتقيد فيه حريته واتصالاته ليبقى تحت المراقبة ،أما مفهوم السجناء يشمل كافة السجناء إذا كانو تحت ذمة المحكمة بعد الحكم عليهم.

الهدف من إيداع المجرم السجن : عزل المجرمين ووقاية المجتمع من إيذائهم ، رَدْع المجرمين يجعلهم يندمون على ما فعلوه ، تقليل احتمال وقوع الجريمة في المستقبل ، إصلاح المجرمين من خلال إعادة تأهيلهم. ص273

الآثار السلبية للسجون : السجن يبعث على السأم والوحدة وتقيد الحرية ، يولد لدى السجين الإحباط وتجعله أكثر إستعداداً لأن يكون شخصية مضادة للمجتمع ، للسجون آثار سلبية في المساس بقيمة الإنسان في أساليب التعامل الخالية من الرحمة والإنسانية في بعض الأحيان.

الضغوط النفسية للسجون على المساجين : قتل الشعور بالذاتية ، الشعور بالمراقبة ، الحرمان من الحرية ، الخبرة الصادمة ، افتقاد الأسرة ، افتقاد الدافعية ، الحرمان الجنسي ، افتقاد القدوة الطيبة.ص 275

الاضطرابات النفسية التي يتعرض لها السجناء داخل السجن : القلق ، الاكتئاب ، اضطرابات النوم.

أساليب الرعاية والإصلاح داخل السجن : التأكيد على كرامة السجين بحكم إنسانيته ، اعتراف الإسلام للحقوق الإنسانية للسجين ، الاقتناع بإمكانية تغير وإصلاح أحوال السجين.

الخدمات النفسية في المؤسسات الجنائية

دور الأخصائي النفسي : قياس الذكاء ، قياس التفكير ، قياس الوظائف المعرفية النوعية ومنها اضطرابات الانتباه والإدراك والذاكرة ، فحص الاضطرابات العضوية بالمخ ، قياس وتقويم الشخصية واضطراباتها.ص 283

دور الطبيب النفسي : الفحص والتشخيص ، التنبؤ بمآل المرضى ، تقديم الاستشارات الفنية للسلطات التشريعية.ص287

دور الأخصائي الاجتماعي : وصل السجين بأسرته ، المحافظة على أمنه الشخصي ، توضيح أنسب السبل لإشباع غرائزة البيولوجية ، كيفية تجنب الصراع الناتج من العوائق التي تعترض سبيله في الحياة.ص292

الجرائم السياسية : هي أي محاولة للإعتداء على دستور البلاد أو النظام القائم أو المساس بالأمن ، أو الخيانة ، أو المساس بالأشخاص المسؤولين عن النظام يعد جريمة يعاقب عليها القانون

أنه حقاً كتاب جدير بالقراءة وننصح به كل زملاء الاختصاص في العلوم السلوكية من أطباء النفس وعلماء النفس وطلاب الجامعة والدراسات العليا والباحثين التربويين المهتمين بقضايا علم النفس الشرعي والطب النفسي الشرعي .

رابط كامل النص:

http://www.arabpsynet.com/Documents/BRMaan78CriminalPsychology.pdf

*** *** ***

شبكة العلوم النفسية العربية

نحو تعاون عربي رقيا بعلوم وطب النفس

الموقع العلمي

http://www.arabpsynet.com/

المتجر الالكتروني

http://www.arabpsyfound.com

الكتاب السنوي 2021 لـ " شبكة العلوم النفسية العربية " (الاصدار الثامن)

الشبكة تدخل عامها 21 من التأسيس و 18 على الويب

http://www.arabpsynet.com/Documents/eBArabpsynet.pdf